

Distr.: General
17 May 2001
Arabic
Original: Russian

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون



الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة
وانهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة الثامنة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد لويس (نائب الرئيس) (أنتيغوا وبربودا)

المحتويات

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة (الأقاليم غير المشمولة بينود أخرى من جدول الأعمال) * (تابع)

البند ٨٨ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق
الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي * (تابع)

البند ٨٩ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر
على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي * (تابع)

البند ٩٠ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية
المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة *
(تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي * (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء
الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section,
room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

البند ٩١ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول
الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)

بنود قررت اللجنة أن تنظر فيها معا

*

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

٢ - أجري تصويت مسجل.

الموافقون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين،
أرمينيا، أسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، أنتيغوا
وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوكرانيا، إيران
(جمهورية - الإسلامية)، أيسلندا، إيطاليا، بابوا
غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، البرازيل،
البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا،
بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا،
بوليفيا، بيرو، تايلند، تركيا، توغو، تونس،
جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر ملديف،
الجمهورية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية،
الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية،
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الدانمرك،
رومانيا، زامبيا، سان مارينو، سانت لوتشيا،
سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السويد،
شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا،
غيانا، الفلبين، فزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام،
قبرص، كرواتيا، كازاخستان، كمبوديا، كندا،
كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كينيا، لبنان،
لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا،
مدغشقر، مصر، المملكة العربية السعودية، منغوليا،
موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، النرويج، النمسا،
نيبال، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان،
اليمن، اليونان

المعارضون:

لا أحد

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم غير
المشمولة بنود أخرى من جدول الأعمال) (تابع)

البند ٨٨ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى
المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير
المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

البند ٨٩ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية
وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم
غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

البند ٩٠ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة
والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي
والاجتماعي (تابع)

البند ٩١ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية
والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان
الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

مشروع القرار بشأن المعلومات الواردة من الأقاليم غير
المتمتعة بالحكم الذاتي بموجب المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم
المتحدة، المقدم في إطار البند ٨٨ من جدول الأعمال
(A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع ألف)

١ - السيد غرايمز (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم
تعليلًا للتصويت قبل التصويت، فقال إن وفد الولايات
المتحدة سيمتنع عن التصويت، كما فعل في السنوات
السابقة، لأنه يرى أن من شأن الدولة القائمة بالإدارة
وحدها أن تقرر ما إذا كان سريان التزاماتها بموجب المادة
٧٣ هـ قد توقف.

المتنعون:

الأعمال (A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع

باء)

٨ - السيد غرايمز (الولايات المتحدة الأمريكية): اقترح حذف الفقرة ٧ من مشروع القرار قيد المناقشة؛ فالولايات المتحدة لا توافق على إيجاء مشروع القرار بأن مجرد وجود نشاط اقتصادي أجنبي يشكل عقبة تعترض تقرير مصير الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. ولقد تحسن نص القرار في السنوات الأخيرة، لكن الولايات المتحدة ستضطر إلى التصويت ضده إذا لم تحذف الفقرة ٧ أو تُعدّل. فلا حاجة إلى هذه الفقرة إذ أن دواعي القلق أشير إليها في الفقرتين ٤ و ٥. وعلاوة على ذلك، فإن الفقرة المذكور توحى بأن ذلك النشاط يجري بصفة مستمرة في كل الأقاليم التي لم تحصل على الحكم الذاتي. وصيد الأسماك غير المشروع يسبب الضرر أينما وقع، ومع ذلك فإن الفقرة ٧ تنص على أن مثل هذا النشاط يلحق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أضرارا خاصة بشكل ما. والولايات المتحدة ترفض مثل هذا الادعاء.

٩ - أجرى تصويت مسجل على حذف الفقرة ٧.

الموافقون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، إكوادور، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية) بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بوركينافاسو، بيرو، تايلند، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،

إستونيا، إسرائيل، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

٣ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٠٣ أصوات مقابل لا شيء وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

٤ - السيدة بامبر (المملكة المتحدة): قالت إن وفدها امتنع عن التصويت على مشروع القرار كما فعل في السنوات السابقة مع أن المملكة المتحدة لا تعترض على الغرض الرئيسي من مشروع القرار وأنها ستستمر في التقييد تقيدا تاما بالتزاماتها فيما يتعلق بالأقاليم الواقعة فيما وراء البحار.

٥ - واستدركت قائلة إن القرار النهائي حول ما إذا كان إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي قد بلغ درجة من الحكم الذاتي تكفي لإعفاء الدولة القائمة بالإدارة من التزامها بتقديم معلومات بموجب المادة ٧٣ هـ من الميثاق قرار من شأن حكومة الإقليم المعني والدولة القائمة بالإدارة وليس من شأن الجمعية العامة.

٦ - السيد العتيبي (الكويت): قال إن وفده لو كان حاضرا أثناء التصويت على مشروع القرار بشأن المعلومات الواردة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بموجب المادة ٧٣ هـ، لكان قد صوت لصالحه.

٧ - الرئيس: أعلن أن اللجنة فرغت من نظرها في البند ٨٨ من جدول الأعمال.

مشروع القرار بشأن الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المقدم في إطار البندين ٨٩ و ١٨ من جدول

بوليفيا، بيرو، تايلند، تركيا، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر ملديف، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، سان مارينو، سانت لوتشيا، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السويد، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فيتزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، كرواتيا، كازاخستان، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، ناورو، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

١٢ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٠ أصوات مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت.

مشروع المقرر المتعلق بالأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول القائمة بالإدارة في الأقاليم الخاضعة لإدارتها،

جنوب أفريقيا، زامبيا، سانت لوتشيا، سوازيلند، شيلي، الصين، غانا، فيتزويلا، فييت نام، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، ماليزيا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، ناورو، نيجيريا، الهند، اليمن

الممتنعون:

أرمينيا، أسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألمانيا، أندورا، أنغولا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بولندا، بوليفيا، تركيا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سنغافورة، السويد، عمان، غواتيمالا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مدغشقر، منغوليا، موناكو، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان

١٠ - أقيمت الفقرة ٧ في مشروع القرار بأغلبية ٤٢ صوتا مقابل ٣، مع امتناع ٥٦ عضوا عن التصويت.

١١ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار في مجموعه.

الموافقون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، أسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية) أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا،

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،
موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا،
هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان

المتنعون:

لا أحد

١٤ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٧١ صوتاً مقابل ٤١.

١٥ - السيد مينو (فرنسا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي يمارس الحوار منذ عدد من السنوات مع اللجنة الخاصة لإنهاء الاستعمار بغية تحقيق توافق أعرض في الآراء. وهو يعترف بما طرأ من تحسينات على أعمال اللجنة في السنوات الأخيرة ويأمل أن تواصل اللجنة جهودها لكفالة توازن ما تقدمه من نصوص لكي تحوز على تأييد أوسع نطاقاً.

١٦ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي اضطر للأسف، كما فعل في السنوات السابقة، إلى إعادة تأكيد اعتراضه على مشروع المقرر بشأن الأنشطة العسكرية، إذ أن هذه المسألة لا تدخل في اختصاص اللجنة الرابعة. ولهذا السبب فقد صوتت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ضد مشروع المقرر.

١٧ - السيد غرايمز (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الولايات المتحدة صوتت ضد مشروع المقرر لأنها لا توافق على فرضية أن مجرد وجود أنشطة عسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ينطوي على انتهاك الحق في تقرير المصير. فالحق في الدفاع الشرعي منصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة كما أنه من المسلم به على نطاق واسع أن للدول الحق في أن تنشئ نظم أمن جماعية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الدور الحاسم الذي قامت به القواعد العسكرية في السنة الماضية بصدد الأزمة التي نشبت في تيمور الشرقية

المقدم في إطار البدينين ٨٩ و ١٩ من جدول الأعمال
(A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع طاء)

١٣ - أجري تصويت مسجل.

الموافقون:

إثيوبيا، الأرجنتين، إكوادور، أنتيغوا وبربودا،
إندونيسيا، أنغولا، إيران (جمهورية - الإسلامية)
بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، البرازيل،
بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا،
بور كينا فاسو، بوليفيا، بيرو، تايلند، تونس،
جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر ملديف،
الجمهورية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية،
الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،
جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، زامبيا، سانت
لوتشيا، السلفادور، سنغافورة، سوازيلند، شيلي،
الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا،
غينيا، الفلبين، فترويلا، فيجي، فييت نام، قبرص،
كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا،
كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، ماليزيا،
مدغشقر، مصر، المكسيك، المملكة العربية
السعودية، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا،
ناورو، نيبال، نيجيريا، الهند، اليمن

المعارضون:

الاتحاد الروسي، أرمينيا، أسبانيا، أستراليا، إستونيا،
إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا،
إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا،
الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سان
مارينو، سلوفاكيا، السويد، فرنسا، فنلندا، كرواتيا،
كندا، لكسمبورغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة،

جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر ملديف، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، زامبيا، سانت لوتشيا، سنغافورة، سوازيلند، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غينيا، الفلبين، فتزويلا، فيجي، فييت نام، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كويت، كينيا، لبنان، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، اليمن

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

الاتحاد الروسي، أسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، السويد، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لختينشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان

٢٢ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٧٤ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٤٠ عضوا عن التصويت.

٢٣ - السيد مينو (فرنسا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فأعاد تأكيد تأييد الاتحاد الأوروبي للجهود التي تبذلها

يجب أن يكون محل اعتراف من الجميع. وهذه هي بالذات الزاوية التي ينبغي أن ينظر منها إلى الحالة في الأقاليم.

١٨ - السيدة برنس - أغبودجان (توغو): قالت إن وفدها كان ينوي أن يصوت لصالح مشروع المقرر بشأن الأنشطة العسكرية.

١٩ - الرئيس: أعلن أن اللجنة فرغت من نظرها في البند ٨٩ من جدول الأعمال.

مشروع القرار المتعلق بتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، المقدم في إطار البندين ٩٠ و ١٢ من جدول الأعمال (A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع جيم)

٢٠ - السيد غرايمز (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم تعليلا لتصويته قبل التصويت، فقال إن وفده سيمتنع عن التصويت؛ فهو يعتقد أن مشروع القرار لا ضرورة له وأنه يربط على النحو غير السليم بين أعمال الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات وبين إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. فهذه الوكالات ليست بحاجة إلى مبادئ توجيهية غير تلك المنصوص عليها في ولاياتها. والولايات المتحدة ترفض هذا الربط.

٢١ - أجري تصويت مسجل.

الموافقون:

إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوليفيا، بيرو، تايلند، توغو، تونس،

٣٠ - السيد مينو (فرنسا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، والبلدان المنتسبة إستونيا وبلغاريا وبولندا وتركيا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا ومالطة وهنغاريا، فضلا عن أيسلندا والنرويج، فقال إن الاتحاد يرحب باعتماد القرار بشأن الصحراء الغربية بدون تصويت، وقد قدم هذه السنة أيضا باعتباره مقترحا من الرئيس.

٣١ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يشاطر الأمين العام رأيه في أن التطورات التي وقعت في الأشهر الأخيرة تشكل مصدرا حقيقيا للقلق بشأن إمكانية توافق الآراء على تنفيذ خطة التسوية والاتفاقات التي أقرها الطرفان، رغم ما يقدمه المجتمع الدولي من دعم في هذا الشأن. ويرحب الاتحاد الأوروبي بإكمال عملية تحديد الهوية والتسجيل المسبق للناخبين، غير أنه يلاحظ أن موقفى الطرفين لا يبشران بالتوصل قريبا إلى تسوية لمسألة قبول الطعون.

٣٢ - وذكر أن الاتحاد الأوروبي يؤيد تماما القرار الذي اتخذه الأمين العام بأن يطلب من مبعوثه الشخصي التشاور مع الطرفين، وأن يستطلع، واضعا في الاعتبار العقبات القائمة والمحتملة، كافة الطرق والوسائل الكفيلة بالتوصل قريبا إلى تسوية دائمة ومتفق عليها للتراع. وأعرب عن أمل الاتحاد في أن يلتقي الطرفان لمحاولة حل المشاكل المتعددة المتصلة بتنفيذ خطة التسوية والاتفاق على حل سياسي مقبول من الطرفين.

٣٣ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يهيب بالطرفين أن يتعاونوا مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي وممثله الخاص، وهو يحمد لهم جميعا ما يبذلونه من جهود من أجل التوصل إلى حل عادل ودائم لمسألة الصحراء الغربية. ويطلب الاتحاد أن يتم في أقرب وقت ممكن إبرام كل ما يلزم من اتفاقات، كما يطلب تنفيذ تدابير لبناء الثقة. وهو يشجع الطرفين على

الوكالات المتخصصة في تقديم المساعدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الميادين الإنسانية والتقنية والتعليمية. وفي الوقت ذاته، فإنه يتعين أن تراعى ولايات تلك الوكالات مراعاة تامة. وعلى ذلك فقد امتنعت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عن التصويت.

٢٤ - السيد بابيكيير (تشاد): قال إن وفده كان ينوي التصويت لصالح مشروع القرار الذي اعتمد لتوه.

٢٥ - الرئيس: أعلن أن اللجنة فرغت من نظرها في البند ٩٠ من جدول الأعمال.

مشروع القرار المتعلق بالتسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المقدم في إطار البند ٩١ من جدول الأعمال (A/C/4/55/L.2)

٢٦ - اعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

٢٧ - الرئيس: أعلن أن اللجنة فرغت من نظرها في البند ٩١ من جدول الأعمال.

الآثار المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية

٢٨ - السيد ستار (أمين اللجنة): أشار إلى توصيات اللجنة الخاصة لإنهاء الاستعمار (A/55/23 (Part III))، الفصل الثالث عشر، الفروع من دال إلى واو)، وقال إن تنفيذها لن تترتب عليه آثار مالية إضافية في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ولن تترتب على الفقرات من ٨ إلى ١١ من مشروع القرار (A/C.4/55/L.3) آثار مالية في الميزانية البرنامجية العادية.

مشروع القرار المتعلق بمسألة الصحراء الغربية، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/C.4/55/L.3)

٢٩ - اعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

الصحراوي في النضال الذي يخوضه منذ ٢٥ سنة في سبيل الحرية والكرامة. وإذ ذكرت اللجنة الرابعة بطريقة قاطعة أن مسألة الصحراء الغربية مسألة من مسائل إنهاء الاستعمار، فقد عبرت عن أعمق أمنية من أماني الشعب الصحراوي، ألا وهي ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير. وإذ أعادت اللجنة تأكيد صحة خطة الأمم المتحدة للتسوية واتفاقات هيوستن، فقد بينت بوضوح الإطار الذي يجب أن يلتزم في داخله حل عادل ودائم. وفي الفقرات ٥ و ٦ و ٨ من القرار، أكدت اللجنة بوضوح وعلى نحو قاطع شكل ومحتوى الولاية الصادرة للأمين العام.

٣٧ - وأضاف أن المجتمع الدولي يكون بذلك قد عبر بالإجماع مرة أخرى عن تأييده لخطة التسوية باعتبارها الإطار الوحيد لفض نزاع الصحراء الغربية. والأمل معقود على أن يتم التغلب على العوائق القائمة، وأن يتمكن الشعب الصحراوي في خاتمة المطاف من تحديد مستقبله بحرية، حتى يتمكن المغرب العربي من تكريس جهوده للنضال المجيد الوحيد، وهو بناء بيت المغرب العربي المستقر والمتنور والمنفتح.

٣٨ - السيد ديوب (السنغال): قال إن اللجنة اضطلعت بأعمال هائلة في ميدان إنهاء الاستعمار، مسترشدة بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأحكام قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥). غير أنه يجب ملاحظة أن مشكلة إنهاء الاستعمار ليست واردة في حالة الصحراء الغربية، حسب ما قضت به محكمة العدل الدولية واتفاقات مدريد. ويلزم الاتكال على مجلس الأمن فيما يتعلق بمسألة الصحراء الغربية، فهو يعكف الآن على إيجاد حل.

مشروع القرار المتعلق بجبل طارق، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/C.4/55/L.4)

٣٩ - اعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

مواصلة تعاونهما مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل الإعداد لإعادة اللاجئين الصحراويين. وينوه الاتحاد الأوروبي بأن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية تقوم بدور بالغ الأهمية في عملية السلام، وبأن التعاون التام من الطرفين مع البعثة أمر على أعلى درجة من الأهمية.

٣٤ - السيد زهيد (المغرب): قال إن وفده شارك في وضع مشروع القرار بشأن الصحراء الغربية. غير أن المغرب يرى أن مسألة الصحراء الغربية ليست من مسائل إنهاء الاستعمار، وإنما هي مسألة تمس سلامة أراضي المغرب. فبعد صدور فتوى محكمة العدل الدولية وإبرام اتفاقات مدريد لم يعد لتلك الأقاليم الجنوبية من المغرب مركز الأقاليم المستعمرة. وهذا هو السبب في أن المغرب يعتبر أن المسألة لم تعد داخلية في اختصاص اللجنة، خاصة وأن مجلس الأمن يعكف على التماس حل عادل ودائم. والمغرب لا يعتبر أنه مقيد، قانونيا أو سياسيا أو أدبيا، بمقاطع القرار التي تشير إلى إنهاء الاستعمار.

٣٥ - وأضاف أن القرار يشير إلى وجود صعاب جمة في تنظيم الاستفتاء، وأكد أن المغرب دأب على التعاون بلا شروط مع الأمم المتحدة لكفالة نجاح العملية مع إيلاء الاعتبار الواجب لحق جميع الصحراويين في المشاركة دون تمييز. والمغرب يأسف لعدم تسني تحقيق نتائج إيجابية في الاجتماع الأخير الذي تم في برلين، إذا أن الجهود المخلصة التي يبذلها لم تقابل من الطرف الآخر بالاستجابة المنشودة. وقد ذهب المغرب إلى اجتماع برلين بمقترحات جديدة ترمي إلى المساعدة على كسر الجمود، وهو يتعهد بمواصلة التعاون من أجل التغلب على مشكلة مفتعلة تماما.

٣٦ - السيد بعلي (الجزائر): قال إن القرار الجديد بشأن الصحراء الغربية الذي اعتمده لتوه بتوافق الآراء قرار يبعث على الرضا إذ أنه علامة على التأييد الذي يحظى به الشعب

مشروع القرار المتعلق بمسألة كاليديونيا الجديدة، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع دال)

٤٠ - اعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

مشروع القرار المتعلق بمسألة توكيلاو، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع هاء)

٤١ - اعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

مشروع القرار المتعلق بمسائل أنغيلا وبرمودا وبيتكيرن وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن البريطانية وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وجزر كايمان وساموا الأمريكية وسانت هيلانة وغوام ومونتسيرات، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/55/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع واو)

٤٢ - الرئيس: قال إن المشاورات بشأن مشروع القرار الموحد لم تكتمل بعد. وعليه اقترح عدم اتخاذ إجراء، لإتاحة الوقت لمقدمي المشروع لإكمال مشاوراتهم.

٤٣ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة في الساعة ١١/٢٥.